

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٤٦٩ لسنة ٢٠١٦

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط

والحفاظ على التراث المعمارى ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني

والمنشآت ذات الطابع المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٥ لسنة ٢٠١٣ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥١٠ لسنة ٢٠١٣ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٦٩ لسنة ٢٠١٥ بتفويضنا فى اختصاصات

رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة

وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٨٩ لسنة ٢٠١٦ بإعادة تشكيل اللجنة المختصة بمراجعة

المستندات الخاصة ببلجان حصر المباني ذات القيمة المتميزة المشكلة بالمحافظات ؛

وعلى ما ورد من السيد المهندس رئيس لجنة التظلمات ؛

وعلى ما ورد من السيد المهندس محافظ بنى سويف ؛

وعلى ما عُرض علينا بهذا الخصوص ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُحذف من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة القاهرة

العقاران التاليان :

العقار رقم (٣٨) شارع (٨٥) - المعادى - ق (٨٧٨) .

العقار رقم (١٠) شارع (٨٧) مع شارع الحدائق - قطعة (١٤٨) - المعادى .

(المادة الثانية)

إضافة العقارات التالية لسجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز

لمحافظة بنى سويف :

١ - منزل/ محمود حسين سليمان - شارع عبد الحميد - خلف الجامع الكبير بسمسطا .

٢ - منزل/ عماد محفوظ - شارع عبد الحميد عبد الحفيظ - خلف الجامع الكبير بسمسطا .

٣ - منزل/ خليفة محمد محمد مروان - تقاطع شارع مروان مع شارع العباسى - سمسطا .

٤ - مضيقة/ شامل حسين صالح - متفرع من شارع عبد الحميد عبد الحفيظ -

خلف الجامع الكبير - سمسطا .

٥ - منزل ورثة/ زين العابدين - قرية تزمينت الشرقية - مركز بنى سويف .

٦ - منزل/ فوقية يحيى سرور - خلف مدرسة الحلابية الإعدادية .

٧ - حكومى / استراحة الملك فاروق (وزارة الزراعة) بسدس - مركز بيا .

٨ - حكومى / وحدة تحسين الإنتاج النباتى والحيوانى (المزرعة الحلقية) بسدس - مركز بيا .

٩ - منزل/ أنور على معوض - قرية بدهل - مركز سمسطا .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠١٦/٧/٢١

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. م/ مصطفى كمال مدبولي